مفاسد البدعة وعواقبها السيئة في نظر علماء الشافعية

Muhammad Nur Ihsan

ملخص البحث (Abstract)

قد وردت النصوص الكثيرة من الكتاب والسنة في النهي عن الابتداع والتحذير منه، وذلك لما يترتب عليه من المضار العظيمة والمفاسد الكثيرة التي لا تُعدُّ ولا تُحصى، كيف لا، والبدعة بريد الكفر، وهي لا تأتي بخير، لأنها كلها ضلالة وشرٌّ، بل هي أصل كل شرٍّ وبلاء وفتنة؛ وليس هناك ذنبٌ –بعد الشرك بالله- أُبتلي به المرءُ في دينه أخطر من البدعة واتباع الأهواء، وذلك لما يعود على صاحبها من عواقب سيئة في الدنيا والآخرة. إذًا ما هي مضار الابتداع ومفاسده في الدين، وعواقبه الوخيمة على صاحبه في الدنيا والآخرة؟ فهذا البحث المتواضع محاولة في الجواب عن هذا السؤال وذلك من خلال نظر علماء الشافعية. وهو يُعدُّ من البحوث المكتبية التي تعتمد على المنهج الكمي (Kuantitatif) الذي يقوم بجمع أقوال علماء الشافعية من بطون مؤلفاتهم المتعلقة بهذه المسألة، وأما ما يتعلق بعرض البيانان وتقريب المعلومات للوصول إلى نتائج البحث فيستخدم المنهج الوصفي (Deskriptif) والاستقرائي (Dedukatif) وتحليل المحتوى

(Analisa isi). ومن خلال دراسة أقوال هؤلاء العلماء واستقرائها وتحليلها يمكن تلخيص مضار الابتداع وعواقبه السيئة في النقاط التالية: 1) الابتداع استدراك على الله تعالى وعلى رسوله، وأنه قول على الله بلا علم، وأنه إماتة للسنة وإقصاء لها، وسبب لغضب الله والذل والخزي في الدنيا والآخرة، 2) البدعة سبب للفرقة والاختلاف والتباغض، وهي أشد ضررا من المعصية، وأن صاحبها قلما يوفق للتوبة، وهي تورث الشك والحيرة، 3) عدم قبول عمل صاحب البدعة، وأنه يفوته خير كثير، وأن البدعة تجر إلى ما هو أسوأ منها، 4) المبتدع تجوز غيبته كالفاسق تحذيرا للأمة، 5) بغض المبتدعة للسنة وكراهتهم لأهلها، 6) المبتدع ملعون وأنه يحمل وزره ووزر من تبعه إلى يوم القيامة، 7) عدم قبول شهادة المبتدع الداعية، 8) صاحب البدعة لا يرد حوض النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة.

مفاتيح الكلمات (Keyword): البدعة، الخطورة، المفاسد، علماء الشافعية.

المقدمة

أولا: خلفية البحث

البدعة ما أحدث مما يخالف الكتاب والسنة وما كان عليه سلف الأمة، وقد حكم النبي صلى الله عليه وسلم بأنها كلها ضلالة، ولكن من أهل العلم من يرى أن منها حسنة،

وليست كلها قبيحة مذمومة، بل منقسمة إلى خمسة أحكام تكليفية[1]، وهذا تناقض، فهل يقبل قول الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحي، أم قول بعض العلماء الذي يحتمل صوابا أو خطأً. ولا يتبين وجه الصواب في هذا الأمر إلا ببيان ما يترتب على البدعة من مفاسد ومضار. وقد بين أهل العلم رحمهم الله مضار الابتداع وعواقبه السيئة، ولعلماء الشافعية نصيب أوفر في بيان هذه المسألة، لذا لابد من إبراز هذا الأمر للناس ليعلموا مدى عظم جهود هؤلاء العلماء في نشر السنة والدفاع عنها والنهي عن البدعة والتحذير من أهلها، وليعلم المسلمون خطورة الابتداع في الدين وعواقبه الوخيمة على صاحبه في الدنيا والآخرة.

ثانيا: تحديد المسألة

هذا البحث المتواضع يهدف إلى بيان خطورة الابتداع وعواقبه السيئة ليكون جوابا عن السؤال المطروح في هذه المسألة، ألا وهو: ما هي مضار الابتداع وعواقبه السيئة في نظر علماء الشافعية رحمهم الله ؟

ثالثا: منهج البحث

[1] العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة، عام 1414هـ، (204/2).

هذا البحث يعد من البحوث المكتبية التي تعتمد على المنهج الكمي الاستقرائي، وذلك بجمع أقوال علماء الشافعية في بيان خطورة الابتداع وعواقبه السيئة ثم دراستها واستقرائها وتحليلها وعرضها وفق قواعد البحث العلمي.

رابعا : موضوع البحث

أولا: تعريف البدعة لغة.

البدعة مصدر لكلمة (بَدَعَ) ويجمع على (البِدَع)، وتأتي مادة هذه الكلمة في لغة العرب على معنيين، "أحدهما: ابتداء الشيء وصنعه لا عن مثال. والآخر: الانقطاع والكَلال" [1].

ومما يشهد للمعنى الأول قوله تعالى: (بديع السموات والأرض)[2] أي: خالقها ومبتدعها ومبتدئها ومخترعها لا على مثال سبق. ومن أسماء الله الحسنى (البديع) لإبداعه الأشياء وإحداثه إياها، وهو البديع الأول قبل كل شيء [3]. ومنه قوله تعالى: (قل ما كنت بدعا من

[1] أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط/1، 1422هـ) (ص 101)

[2] سورة البقرة، آية (117) وسورة آل عمران، آية (101).

[3] انظر: ابن منظور، محمد بن مكرم، الإفريقي، لسان العرب، (بيروت: دار صادر) (6/8).

الرسل)[1]، أي: لَسْتُ بأول رسولٍ طرق العالَم بل جاءت الرسل من قبلي، فما أنا بالأمر الذي لا نظير له حتى تستنكروني وتستبعدوا بعثتي إليكم[2].

وأما عن المعني الثاني للبدعة -هو الكَلال والانقطاع- فممَّا يشهد له قولهم: أُبْدِعَتْ الإبل: بركتْ في الطريق من هُزال، أو داء، أو كلال، وأَبْدَعَتْ هي: كلَّت أو عَطِبَتْ. وقيل: لا يكون الإبداع إلا بظَلَع، يقال: أبدعتْ به راحلتُه: إذا ظلَعت، وأُبْدِع، وأُبْدِع به، وأَبْدَع: كلَّتْ راحلتُه، أو عطبت وبقي منقطعًا به[3]. وفي المثل: "إذا طلبتَ الباطلَ أُبدِع بك"، أي: إذا طلبت الباطل لم تَظْفَر بمطلوبك، وانقطع بك عن الغرض[4]. ومنه: قول رجلٍ للنبي صلى

[1] سورة الأحقاف، آية (9).

[2] ابن كثير، إسماعيل بن عمر الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، (القاهرة: دار الحديث، ط/1، 1408هـ) (157/4).

[3] انظر: ابن منظور، محمد بن مكرم ، الإفريقي، لسان العرب، (بيروت: دار صادر) (7/8).

[4] انظر: الميداني، أحمد بن محمد أبو الفضل، مجمع الأمثال، (بيروت: دار المعرفة) (44/1) و ابن منظور، محمد بن مكرم، الإفريقي، لسان العرب، (بيروت: دار صادر) (8/8).

الله عليه وسلم : ((إني أُبْدِعَ بِيْ فاحملني)) الحديث[1]. أي: انقطع بي لكلال راحلتي[2]. يقال: أَبْدَعَتْ الناقة: إذا انقطعت عن السير بكلال، أو ظلع[3].

وهذا المعنى في الحقيقة يرجع إلى المعنى الأول، وذلك أن جعل انقطاع الناقة عمَّا كانت مستمرةً عليه من عادة السير إبداعًا أي: إنشاء أمر خارج عمَّا اعتيد منها[4]، وابتداء التعب بها بعد أن لم يكن بها من قبل، والله أعلم.

هذا هو أصل المعنى اللغوي لكلمة (بدَع)، ومن خلاله يظهر أن أصل اشتقاق كلمة (البدعة) يطلق على الشيء الجديد في المدح أو الخير والذم أو الشر سواء كان في الدين أم في غيره[5]، إلا أنه قد غلب استعمالها في الذم والحدث المكروه في الدين.

---

[1] رواه مسلم في صحيحه، (الأردن: بيت الأفكار الدولية) (حديث رقم: 1893).

[2] انظر: أبو عبيد، القاسم بن سلام، غريب الحديث، (حيدر آباد الدكن الهند: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط/1، 1384هـ/1964م) (9/1)، وابن منظور، محمد بن مكرم الإفريقي، لسان العرب، (بيروت: دار صادر) (7/8).

[3] ابن الأثير، المبارك بن محمد الشيباني الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، (بيروت: المكتبة العلمية، 1399هـ - 1979م) (107/1) وانظر: ابن منظور، محمد بن مكرم، الإفريقي، لسان العرب، (بيروت: دار صادر) (8/8).

[4] انظر: نفس المصدرين السابقين.

[5] انظر : ابن منظور، محمد بن مكرم، الإفريقي، لسان العرب، (بيروت: دار صادر) (7/8) والزركشي، بدر الدين، محمد بن بهادر، المنثور في القواعد، (الكويت: وزارة الأوقات والشؤون الإسلامية، ط/2، 1405هـ) (217/1).

قال الإمام ابن الأثير: "وأكثر ما يستعمل المبتدِع عرفاً في الذمّ"[1]. وقال الإمام أبو شامة: (وقد غلب لفظ البدعة على الحدث المكروه في الدين، مهما أطلق هذا اللفظ، ومثله لفظ (المبتدِع) لا يكاد يستعمل إلا في الذم، وأما من حيث أصل الاشتقاق فإنه يقال ذلك في المدح والذم، لأن المراد أنه شيء مخترع على غير مثال سابق، ولهذا يقال في الشيء الفائق جمالاً وجودة: ما هو إلا بدعة)[2].

ثانيا: تعريف البدعة اصطلاحا.

قد نُقلت عن أهل العلم من الشافعية وغيرهم تعريفات متنوعة وتوجيهات متعددة في بيان مفهوم البدعة في الاصطلاح، ومن تلكم الأقوال:

قال الإمام الشافعي رحمه الله -مبينا معنى البدعة الشرعية-: "ما أحدث يُخالف كتابًا أو سنةً أو أثرًا أو إجماعًا، فهذه بدعة الضلال..."[3].

---

[1] ابن الأثير، المبارك بن محمد الشيباني الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، (بيروت: المكتبة العلمية، 1399هـ - 1979م) (107/1) وانظر: ابن منظور، محمد بن مكرم، الإفريقي، لسان العرب، (بيروت: دار صادر) (6/8).

[2] أبو شامة، عبد الرحمن بن إسماعيل، الباعث على إنكار البدع والحوادث، (دار الراية للنشر والتوزيع، ط/1، 1410هـ) (ص 86-87).

[3] البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، مناقب الشافعي، (القاهرة: مكتبة دار التراث ط/1، 1391هـ) (468/1-469) وانظر: ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد الدمشقي، جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم، (دار ابن الجوزي، ط/ 1، 1415هـ) (122/2) .

وقال الإمام الخطابي (ت388هـ) في شرحه لحديث: (كل محدثة بدعة): "...وكل شيء أحدث على غير أصل من أصول الدين، وعلى غير عياره وقياسه، وأما ما كان منها مَبنيًّا على قواعد الأصول ومردود إليها فليس ببدعة ولا ضلالة"[1].

وقال الإمام أبو القاسم قوام السنة (ت535هـ) : "ما لا أصل له في الكتاب والسنة ولا أجمعت عليه الأمة فهو مُحدَث، داخل في قوله ρ : **((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد))**[2] "[3].

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت852هـ): "والمحدَثات -بفتح الدال- جمع محدثة، والمراد بها: ما أحدث وليس له أصل في الشرع، ويسمى في عرف الشرع بدعة، وما كان له أصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة، **فالبدعة في عرف الشرع مذمومة بخلاف اللغة**، فإن كلَّ شيء أحدث على غير مثال يسمى بدعة، سواء كان مَحمودًا أو مذمومًا)[4].

---

[1] الخطابي، حمد بن محمد بن إبراهيم، معالم السنن، (بيروت: المكتبة العلمية، ط/2، 1401هـ) (301/4).

[2] البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيحه (الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه) ترقيم/ محمد فؤاد عبد الباقي، (ط/ المطبعة السلفية) (رقم: 2697) والقشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم (الأردن: بيت الأفكار الدولية) (رقم: 1718).

[3] التيمي، أبو القاسم، إسماعيل بن محمد، الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، الرياض (دار الراية للنشر والتوزيع) (384/2).

[4] ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، بيروت، دار المعرفة (253/13) ونحوه في (253/4).

هذه بعض أقوال العلماء في تعريف البدعة اصطلاحا، وهي وإن كان بينها اختلاف في الألفاظ، إلا أن مضمونها واحدٌ، وهو ذم البدع في الدين مطلقاً، إذ ليس في الشرع بدعة حسنة كما بين ذلك المصطفى صلى الله عليه وسلم: "كل بدعة ضلالة". وهذا بخلاف مفهوم البدعة في اللغة فأنها تشمل كل ما أحدث على غير مثال سابق سواء كان محمودا أو محمودا.

ويمكن أن يستخلص من الأقوال السابقة تعريف البدعة اصطلاحا في عبارة آتية: "البدعة كل ما أحدث في الدين مما يخالف الكتاب والسنة والإجماع وما كان عليه سلف الأمة وقواعد الشريعة سواء كان في الاعتقادات أو العبادات". والله أعلم.

ثالثا: مفاسد البدعة وعواقبها السيئة

البدعة بريد الكفر[1]، وهي لا تأتي بخير، لأنها كلها ضلالة وشرٌّ، مضارها في الدين عظيمة، ومفاسدها كثيرة لا تُعدُّ ولا تُحصى، بل هي أصل كل شرٍّ وبلاء وفتنة[2]؛ وليس

([1]) قال بعض السلف: **(البدع بريد الكفر، والمعاصي بريد النفاق)**. انظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، جمع عبد الرحمن بن قاسم (552/5).

([2]) انظر: ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق/ طه عبد الرؤوف، بيروت، دار الجيل، ط/ الأولى، عام 1973م (ص97).

هناك ذنبٌ –بعد الشرك بالله- أُبتلي به المرءُ في دينه أخطر من البدعة واتباع الأهواء[1]، وذلك لما يعود على صاحبها من عواقب سيئة في الدنيا والآخرة.

وفيما يلي ذكر بعض مفاسد البدعة وعواقبها السيئة من خلال أقوال علماء الشافعية، من ذلك :

1- الابتداع استدراكٌ على الله تعالى وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم.

من المعلوم أن الدين كامل، لقوله تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [المائدة: 3] ولقوله صلى الله عليه وسلم : **((تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك))**[2]، وقوله صلى الله عليه وسلم: **((تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي))**[3]، إذا فلا حاجة لإحداث البدع في الدين والتعبد والتقرب بها إلى رب العالمين، لأن الدين كامل وليس في حاجة إلى زيادة، ومن استحسن بدعة فقد أتى بشرع زائد، واتهم الشريعة الغراء

---

(1) انظر: ابن أبي حاتم، محمد بن عبد الرحمن، آداب الشافعي ومناقبه، تحقيق/ عبد الغني عبد الخالق، (مكتبة الخانجي – القاهرة، ط/ الثالثة، عام 1421ه) (ص182).

(2) الشيباني، أحمد بن حنبل، المسند، تحقيق/ شعيب الأرناؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة (رقم: 17142) وابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه (المقدمة)، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي (مطبعة دار إحياء الكتب العربية) 16/1 (رقم: 43) وصححه الألباني في ظلال الجنة ص (27).

(3) القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيحه (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم) (الأردن، إخراج وتنفيذ فريق بيت الأفكار الدولية) (رقم: 1218).

بالنقص، وكأنه استدرك على الله وعلى رسوله، وكفى بذلك قُبْحًا" [1]. والمبتدع وإن لم يقل بلسان مقاله، وإن لسان حاله يقول: أنا أستدرك على النبي ρ وأصحابه، حيث تركوا هذا الأمر وهو فيه الخير الكثير والأجر الوفير[2].

قال الشيخ أحمد بن حجر آل بوطامي –بعد أن أورد بعض الآيات الآمرة بطاعة الله ورسوله، والناهية عن مخالفة الله ومخالفة رسوله-: "ومن المخالفة لرسوله اتباع البدع والضلالات والعمل بها، لأنها نهى عنها رسول الله ρ، **وكأن المبتدع يستدرك على الله ورسوله**، وكأن لسان حاله يقول: إن هذا الشيء الذي أفعله فيه أجر وقربة وطاعة، وقصر عنها الرسول فلم يأمرنا به؛ وتنزه رسول الله من كتمان ما أمر به، بل ما ترك رسول الله شيئاً يقرب العباد إلى الجنة إلا وقد أمرهم به، ولا شيئاً يقربهم إلى النار إلا وقد نهاهم عنه"[3].

2- الابتداع قول على الله بلا علم، وهو سبب للخسارة في الدنيا والآخرة.

([1]) انظر: آل بوطامي، أحمد بن حجر، تحذير المسلمين من البدع والابتداع في الدين، الدوحة قطر، (طبع بمطابع علي بن علي) (ص 4).

([2]) انظر: آل بوطامي، أحمد بن حجر، تحذير المسلمين من البدع والابتداع في الدين، الدوحة قطر، (طبع بمطابع علي بن علي) (ص 356).

([3]) انظر: آل بوطامي، أحمد بن حجر، تحذير المسلمين من البدع والابتداع في الدين، الدوحة قطر، (طبع بمطابع علي بن علي) (ص 162 –حاشية-).

القول على الله بلا علم محرَّم في الشرع، وقد قرن سبحانه النهي عنه في كتابه بالنهي عن الشرك، فقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ٣٣﴾ [الأعراف: 33] ؛ ومن أعظم الكذب على الله ابتداع أمرٍ وادِّعاء أن الله شرعه لعباده. "فكل من فعل أمرا موهما أنه مشروع وليس كذلك فهو غالٍ في دينه، مبتدعٌ فيه، قائل على الله غير الحق بلسان مقاله أو لسان حاله"[1].

قال الحافظ ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ١٦٩﴾ [البقرة: 169]: "أي: إنما يأمركم عدوُّكم الشيطان بالأفعال السيئة، وأغلظ منها الفاحشة، كالزنا ونحوه، وأغلظ من ذلك وهو القول على الله بلا علم، فيدخل في هذا كل كافر، وكل مبتدع أيضًا"[2].

وقال أيضا في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ١١٦﴾ [النحل: 116] قال:

---

(1) أبو شامة الدمشقي، عبد الرحمن بن إسماعيل، الباعث على إنكار البدع والحوادث (دار الراية للنشر والتوزيع، ط/1، 1410ه) (ص89).

(2) ابن كثير، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، القاهرة، (دار الحديث، ط/ الأولى، عام 1408ه) (194/1).

"ويدخل **في هذا كل من ابتدع بدعة ليس له فيها مستندٌ شرعي**، أو حلّل شيئًا مما حرَّم الله، أو حرَّم شيئا مما أباح الله بمجرَّد رأيه وتشهِّيه..." [1].

3- الابتداع إماتة للسنة وإقصاءٌ لها، وكفى بذلك قبحاً.

سنة الله الماضية سبقت -ولن تجد لسنة الله تحويلا- أن من أمات سنة أُحيِي على يديه بدعة عقوبة له، لأنهما متناوبان في الأديان تناوب المتقابلات في الأجسام[2]، وأن من أحدث بدعة أميت مثلها من السنة، ولهذا روي في الحديث: **((ما أحدث قوم بدعة إلا رفع الله مثلها من السنة، فتمسك بسنة خير من إحداث بدعة))**[3]. وصدق التابعي الجليل حسان بن عطية رحمه الله إذ يقول: "**ما ابتدع** قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها، ثم لا يعيدها إليهم إلى يوم القيامة"[4]

---

(1) المصدر السابق(570/2)

(2) البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، القاهرة، (دار الكتاب الإسلامي) (183/2).

(3) الشيباني، أحمد بن حنبل، المسند، تحقيق/ شعيب الأرناؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة (رقم: 16970)، وذكره السيوطي في الجامع الصغير (480/2) (رقم:7790) وقال: "حديث حسن". وقال الحافظ ابن حجر: "سنده جيد". فتح الباري (253/13).

(4)الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، سنن الدارمي، المملكة العربية السعودية، دار المغني للنشر، ط/الأولى، عام 2000م (58/1) (رقم: 98) وإسناده صحيح كما قال الشيخ الألباني في تعليقه على المشكاة (41/1) وانظر: التوسل وأحكامه، له (ص46).

قال العلامة المناوي رحمه الله في شرحه للحديث السابق: "لأنهما –أي السنة والبدعة- متناوبان في الأديان تناوب المتقابلات في الأجسام، ولأنهم لما تركوا السنة في تهذيب أنفسهم بالاقتداء في الاهتداء بهدي نبيهم تولاهم الشيطان، وسلك بهم سبل البهتان، وذلك أنهم إذا أنسوا ببدعتهم واطمأنوا إليها جرَّهم ذلك إلى الاستهانة بالسنة وإضاعتها، وما كذب أحد بحقٍ إلا عوقب بتصديقه بباطل، وما ترك سنة إلا أحبَّ بدعة. وقد جرتْ سنة الله بأنه ما أمات أحدٌ سنة إلا زاد في خذلانه، بأن تحيا على يده بدعة"[1].

ومما يؤكد ما سبق أن من أحدث في الدين فقد تكلّف من ذلك شيئاً كان تكلّفه سبباً لأن يموت من السنة مثله، فيحصل لنا مصيبتان: **موت سُنة، وإحياء بدعة**. وهذا أمر مشاهد، لا نجد أحداً ممن يعمل البدع يعمل جميع ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم[2].

4- الابتداع سبب لغضب الله والذلّ والخزي في الدنيا والآخرة.

المبتدع مفترٍ على الله تعالى، ومخالف لأمر رسوله صلى الله عليه وسلم، وقد توعد الله المفترين بالغضب والذلة، والمخالفين بالخزي والهلكة، قال الله تعالى عن عبَّاد العجل:

---

(1) المناوي، عبد الرؤوف بن علي ، فيض القدير شرح الجامع الصغير، بيروت، (دار المعرفة) 412/5.

(2) انظر: البقاعي، السيف المسنون اللماع، -ضمن رسالة الماجستير "جهود البقاعي في محاربة إلحاد الاتحادية والبدع العملية"- (ص915).

﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ١٥٢﴾ [الأعراف: 152]

قال الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية: (وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ١٥٢﴾ نائلة لكل **من افترى بدعة**، فإن ذُلَّ البدعة ومخالفة الرشاد متصلة من قلبه على كتفيه. كما قال الحسن البصري: "إن ذلَّ البدعة على أكتافهم، وإن هملَجتْ[1] بهم البغلات، وطقطقت[2] بهم البَرَاذِينُ[3] "[4]...وقال سفيان بن عيينة: "كل صاحب بدعة ذليل"[5])[6].

ومن يُذلُّه الله فلا يكرمه أحدٌ قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ١٨﴾ [الحج: 18].

---

(1) (الهملجة) –فارسي معرَّب- وهي: حسن سير الدابة في سرعة وبَخْتَرة. انظر: ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، بيروت، دار صادر (393/2) (مادة: هملج).

(2) (الطقطقة): صوت قوائم الخيل على الأرض الصلبة. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، بيروت، دار صادر 225/10 (مادة: طقق).

(3) جمع (البِرْذَوْن): يطلق على غير العربي من الخيل والبغال، من الفصيلة الخيلية، عظيم الخلقة، غليظ الأعضاء، قوي الأرجل، عظيم الحوافر. انظر: المعجم الوسيط (مادة: برذن).

(4) انظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، جمع عبد الرحمن بن قاسم، المملكة العربية السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، (426/15) و(258/21).

(5) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق/ أحمد شاكر، (مؤسسة الرسالة بيروت، ط/ الأولى، عام 1420هـ) 70/6.

(6) ابن كثير، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم (دار الحديث القاهرة، ط/ الأولى، عام 1408هـ) 238/2

ومما يدل على أن صاحب البدعة ذليل قوله ρ: «**وجعل الذلة والصَّغارعلى من خالف أمري**» الحديث[1]، فمخالفة أمره ρ على نوعين: **الأول**: من خالف أمره من أجل الشهوات، وهم أصحاب المعصية. **والثاني**: من خالف أمره من أجل الشبهات، وهم أهل الأهواء والبدع، فكلهم لهم نصيب من الذلة والصغار بحسب مخالفتهم لأوامره، -كما دلت عليه الآية السابقة-، وأهل الأهواء والبدع كلهم مفترون على الله، وبدعتهم تتغلَّظ بحسب كثرة افترائهم عليه، كما تتغلَّظ عقوبةُ المبتدع على عقوبة العاصي، لأن المبتدع مفترٍ على الله، مخالف لأمر رسوله لأجل هواه[2]، والله أعلم.

5- البدعة سبب للفرقة والاختلاف والتباغض.

الابتداع مصدر الفرقة، وتشتت شمل المسلمين، حيث إنه من شؤم هذا الابتداع، وهذه البدع التي أدخلوها في دين الإسلام تفرق المسلمين إلى عدة فرق بلغت ثلاثًا وسبعين

---

(1) الشيباني، أحمد بن حنبل، المسند، بيروت، مؤسسة الرسالة، (50/2، 92) من حديث ابن عمر –رضي الله عنهما- مرفوعًا. قال الذهبي في السير (509/15): (إسناده صالح)، وصححه الألباني في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، تحقيق/ زهير الشاويس، بيروت، المكتب الإسلامي، ط/ الثانية، (109/5) حديث (رقم:1269).

(2) انظر: ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد، الحكم الجديرة بالإذاعة، (ضمن مجموع رسائله) الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، - (243/1-244).

فرقة[1].

ومما يدل على ذلك قوله ρ: ((**ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا**)) الحديث[2]. قال بعض العلماء: وفي النهي عن التباغض إشارة إلى النهي عن الأهواء المضلة الموجبة للتباغض[3].

قال الحافظ ابن حجر في شرحه لهذا الحديث: (قوله: "**ولا تباغضوا**" أي: لا تتعاطوا أسباب البغض، لأن البغض لا يكتسب ابتداءً. وقيل: المراد النهي عن الأهواء المضلة المقتضية للتباغض. قلت: بل هو الأعم من الأهواء، لأن تعاطي الأهواء ضرب من ذلك)اهـ[4].

وقال المناوي رحمه الله في شرحه له: (أي: لا تختلفوا في الأهواء والمذاهب والنحل المخالفة لما عليه السواد الأعظم، **لأن البدعة في الدين والضلال عن الصراط المستبين يوجب**

---

(1) آل بوطامي، أحمد بن حجر، تحذير المسلمين من البدع والابتداع في الدين، الدوحة قطر (طبع بمطابع علي بن علي) ص 20.

(2) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري (كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتباغض) (مع الفتح481/10) (ح: 6064، 6065).

(3) النووي، يحي بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيروت (دار إحياء التراث العربي ، ط/ الثانية، عام 1392هـ) (116/16).

(4) ابن حجر، العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري بيروت، دار المعرفة (483/10) .

التباغض بين المؤمنين)ه[1].

ومما يدل على أن الابتداع مصدر الفرقة وسبب الاختلاف، قوله ρ في وصيته المعروفة في خطبته المؤثرة حيث جمع فيه بين ذكر الاختلاف والتحذير من البدعة، فقال ρ: **((أوصيكم بالسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد، فإن من يعيش منكم فيرى اختلافاً كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة))**[2].

فأخبر الرسول ρ في هذا الحديث بحصول التفرق في الأمة لا محالة، -وفيه تحذير بليغ من الاختلاف-، ثم ذكر طريق النجاة والسلامة منه، وهو التمسك بالكتاب والسنة وسنة الخلفاء الراشدين، وترك الإحداث في الدين، فذكر ρ الداء مقروناً بالدواء، إشارةً منه ρ إلى أنه متى تحقق الاتباع حصل الاجتماع، ومتى حصل الابتداع ظهر التفرق والنزاع. فتحذيره ρ من مُحدثات الأمور في هذا الحديث راجع إلى الاختلاف والتفرق

([1]) المناوي، عبد الرؤوف بن علي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، بيروت، دار المعرفة (386/6).

([2]) الشيباني، أحمد بن حنبل، المسند، ت/ شعيب الأرناؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط/ الأولى عام 1421ه (373/28) (رقم:17144) وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الرياض، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط/ الأولى رقم (2735).

المذموم الذي ذكره النبي ρ بقوله: (فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً)[1]، وهما أمران متلازمان، فالفرقة من البدعة، والبدعة سبب للفرقة، والله أعلم.

ولهذا كان من سيما أهل البدع التفرق والاختلاف، كما أن من علامات أهل السنة الاجتماع والائتلاف، فـ"البدعة مقرونة بالفرقة، كما أن السنة مقرونة بالجماعة، فيقال: أهل السنة والجماعة، كما يقال: أهل البدعة والفرقة"[2]، وأحوال أهل البدع والأهواء شاهدة لهذا المعنى. وكان السبب في اتفاق أهل الحديث أنهم أخذوا الدين من الكتاب والسنة وطريق النقل، فأورثهم الاتفاق والائتلاف، لأن النقل والرواية من الثقات والمتقنين قلَّما يختلف، وإن اختلف في لفظ أو كلمة فذلك اختلاف لا يضر الدين، ولا يقدح فيه، وأما أهل البدعة فأخذوا الدين من المعقولات والآراء، فأورثهم الافتراق والاختلاف، لأن دلائل العقل فقلما تتفق، بل عقل كل واحد يرى صاحبه غير ما يرى الآخر [3].

---

(1) انظر: العباد، عبد المحسن البدر، فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين، (مطبوع ضمن مجموع كتبه ورسائله) (ص97، 98).

(2) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، الاستقامة، تحقيق/ محمد رشاد سالم، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود، (ط/ الثانية، عام 1409هـ) (42/1).

(3) السمعاني، منصور بن محمد ، الانتصار لأصحاب الحديث، جمع فصوله الدكتور/ محمد بن حسين الجيزاني (مكتبة أضواء المنار، المدينة المنورة، ط/ الأولى، عام 1417هـ)، (ص 46-47).

6- البدعة أشدُّ ضررًا من المعصية، وأن صاحبها قلَّما يوفَّق للتوبة.

هذا الأمر يظهر من خلال المقارنة بين خطر البدعة والمعصية، وإن كان كل واحد منهما خطر على دين المرء ونفسه، "فالمبتدعة أعظم جرمًا من الفساق، وأشد ضررًا، ففتنة المبتدع في **أصل الدين**، وفتنة المذنب في الشهوات. والمبتدع قصد للناس على الصراط المستقيم يصدُّ عنه، والمذنب ليس كذلك. والمبتدع قادحٌ في أوصاف الربِّ وكماله، والمذنب ليس كذلك. والمبتدع مناقض لما جاء به الرسول، والعاصي ليس كذلك. والمبتدع يقطع على الناس طريق الآخرة، والعاصي بطيء السير بسبب ذنوبه"[1].

قال الإمام ابن الصلاح رحمه الله في معرض كلامه عن الفرق بين المبتدع والفاسق، قال: (كلُّ مبتدع فاسق، وليس كل فاسق مبتدعاً، والمراد: أن المبتدع الذي لا تُخرجه بدعته عن الإسلام، وهذا **لأن البدعة فساد في العقيدة في أصل من أصول الدين**، والفسق قد يكون فساداً في العمل مع سلامة العقيدة)اهـ[2].

([1]) المناوي، عبد الرؤوف بن علي ، فيض القدير شرح الجامع الصغير، بيروت، دار المعرفة (1/528-529).

([2]) ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، فتاوى ابن الصلاح، تحقيق/ الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، حلب (دار الوعي، ط/ الأولى، سنة 1403هـ) (ص77).

ولهذا فإن البدعة أحبُّ إلى إبليس من المعصية، لأن صاحبها قلما يوفَّق للتوبة والرجوع إلى الحق. يقول الإمام أبو المظفر السمعاني: (فالمتخبِّط في ظلمات الهوى، والمتردي في مهاوي الهلكة، والمتعسِّف في المقال، **لا يوفَّق للعود إلى الحق، ولا يرشد إلى طريق الهدى**)[1]. والسبب في عدم توفيق المبتدع للرجوع إلى الحق، بخلاف العاصي، لأن صاحب المعصية يمارسها وهو معترف بخطئه وذنبه، وقد يتوب إلى الله سبحانه وتعالى، وأما المبتدع فهو يرى أنها عبادة يتقرب بها إلى الله، فكيف يتوب منها، هكذا بين الشيخ أحمد بن حجر آل بوطامي[2].

وليس معنى هذا أن المبتدع إذا تاب لا تقبل توبته، ولو أنه ترك الابتداع والعمل به لوفِّق للتوبة، وإذا تاب إلى الله تاب الله عليه، قال تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ١٦٠﴾ [البقرة: 160]، وفي هذا دلالة على أن الداعية إلى كفر، أو بدعة، إذا تاب إلى الله تاب الله عليه[3].

---

(1) السمعاني، منصور بن محمد، الانتصار لأصحاب الحديث، جمع فصوله الدكتور/ محمد بن حسين الجيزاني، المدينة المنورة (مكتبة أضواء المنار، ط/ الأولى، عام 1417هـ)، ص 3.

(2) آل بوطامي، أحمد بن حجر، تحذير المسلمين من البدع والابتداع في الدين، قطر، (طبع بمطابع علي بن علي)، ص 356.

(3) ابن كثير، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، القاهرة، (دار الحديث، ط/ الأولى، عام 1408هـ)، 190/1.

7- عدم قبول العمل المبتدَع وأنه مردود على صاحبه.

العمل المتقبل هو العمل الذي توفر فيه شرطان هما: الإخلاص، والمتابعة لرسول الله ρ، فإذا كان العمل خالصاً ولم يكن صواباً متابعاً للسنة فلا يقبل، وكذلك عكسه، والمبتدع قد فقد أحد هذين الشرطين وهو المتابعة، فيكون عمله باطلاً مردوداً، كما قال ρ : **((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد))** وفي رواية: **((من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد))**[1]. والرد هنا بمعنى المردود، ومعناه: فهو باطل غير معتدٍّ به [2].

قال الإمام النووي رحمه الله: (وفيه دليل على أن من ابتدع في الدين بدعة لا توافق الشرع فإثمها عليه، **وعمله مردود عليه**، وأنه يستحق الوعيد، وقد قال ρ: **((من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله))**[3])[4].

---

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري (كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود) (مع الفتح301/5) (ح:2697) والقشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم (كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور) (ح:1718).

(2) النووي، يحي بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيروت (دار إحياء التراث العربي، ط/ الثانية، عام 1392هـ) (16/12).

(3) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري (كتاب الاعتصام، (مع الفتح275/13، و281) (ح:7300، 7306) والقشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الحج (ح: 1366).

(4) النووي، يحي بن شرف، شرح متن الأربعين النووية، دمشق، (مكتبة دار الفتح، ط/ الرابعة.عام 1984) (ص31).

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله: (فكل عمل لا يكون خالصاً، وعلى الشريعة المرضية، فهو باطل)[1]. وقال أيضا: (فإن للعمل المتقبل شرطين: أحدهما: أن يكون خالصًا لله وحده، والآخر: أن يكون صوابًا موافقًا للشريعة، فمتى كان خالصًا ولم يكن صوابًا لم يتقبل[2].

8- المبتدع يفوته خيركثير، وأن البدعة تجرُّ إلى ما هو أسوأ منها.

البدعة لا تأتي بخير قط، لأن الخير كله إنما في الاتباع، والشر كله في الابتداع[3]، لذا فإن المبتدع يفوته خير كثير من متابعة سنة خير البرية صلى الله عليه وسلم، ولهذا يقول الحافظ الذهبي رحمه الله: "وكل من لم يَزُمَّ[4] نفسه في تعبُّده وأوراده بالسنة النبوية يندم ويترهب ويسوء مزاجه ويفوته خير كثير من متابعة سنة نبيه الرؤوف الرحيم بالمؤمنين الحريص على نفعهم وما زال صلى الله عليه وسلم معلِّمًا للأمة أفضل الأعمال،

---

(1) ابن كثير، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، القاهرة، (دار الحديث ط/ الأولى، عام 1408ه)، (304/3).

(2) ابن كثير، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، القاهرة (دار الحديث، ط/ الأولى، عام 1408ه)، (147/1) وانظر أيضا (530/1) عند تفسير آية (125) من سورة النساء و(104/3-105).

(3) انظر: الذهبي، محمد بن أحمد، جزء في التمسك بالسنن، تحقيق/ جمال عزون، الرياض (مكتبة المعارف، ط/ الأولى، عام 1424ه) ص 49

(4) يقال: زمَّ الشيء يزُمُّه : شدَّه. انظر: مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط (مادة: زمَّ) القاهرة.

وآمرا بهجر التبتل والرهبانية التي لم يبعث بها، فنهى عن سرد الصوم، ونهى عن الوصال، وعن قيام أكثر الليل إلا في العشر الأخير، ونهى عن العُزْبَة للمستطيع، ونهى عن ترك اللحم، ذلك من الأوامر والنواهي، فالعابد بلا معرفة لكثير من ذلك معذور مأجورٌ، والعابد العالم بالآثار المحمدية المتجاوز لها مفضولٌ مغرورٌ، وأحبّ الأعمال إلى الله تعالى أدومُها وإنْ قلَّ". [1].

ثم إن من شؤم البدع أنها تجرُّ صاحبها إلى ما هو شرٌّ منها، بل قد تؤدي به إلى الخروج عن الملة والانسلاخ منها، ولهذا قيل: "إن البدع مشتقة من الكفر"[2]. ولعل من الأمثلة لذلك ما ذكره الإمام البقاعي -بعد إيراده لبدعة من البدع وإنكاره عليها- قال: (وهذا وأمثاله من الأمور المشتبهة مما يأتي فيه سلطان إبليس على كثير من القلوب الخربة، فيجرّها من فساد مشتبه إلى أكبر منه، حتى يسلخها من الدين. فقد جرّ أهل الجاهلية بما شبّه لهم من نحو هذا إلى عبادة الأوثان.

([1]) الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء تحقيق/ شعيب الأرناؤوط، بيروت (مؤسسة الرسالة ، ط/ التاسعة، عام 1413هـ) 3/85-86.

([2]) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تحقيق/ ناصر بن عبد الكريم العقل، الرياض، دار العاصمة، ط/ السادسة عام 1419هـ) (116/2).

قال ابن هشام في أوائل (تهذيب السيرة)[1]: "ويزعمون أنّ أوّل ما كانت عبادة الحجارة في بني إسماعيل أنّه كان لا يظعن من مكّة ظاعن منهم إلا حمل معه حجراً من حجارة الحرم تعظيماً للحرم، فحيثما نزلوا وضعوه وطافوا به، كطوافهم بالكعبة، حتى سلخ ذلك بهم إلى أن كانوا يعبُدون ما استحسنوا من الحجارة وأعجبهم، حتى خلفت الخلوف ونسوا ما كانوا عليه، واستبدلوا بدين إبراهيم وإسماعيل -عليهما السلام- غيرَه، فعبدوا الأوثان، وصاروا إلى ما كانت عليه الأمم قبلهم من الضلالات" [2].

9- البدعة تُورث الشكَّ والحيرة.

إن من مفاسد البدعة أنها تورث الشك والحيرة، ولهذا قال الإمام أبو القاسم التيمي رحمه الله: "قال أهل السنة: لا نرى أحدًا مال إلى هوى، أو بدعة، إلا وجدته متحيّرًا، ميّتَ

[1] ابن هشام، عبد الملك بن هشام، السيرة النبوية، تحقيق/ طه عبد الرؤوف سعد، (شركة الطباعة الفنية المتحدة) (203/1).

[2] البقاعي، إبراهيم بن عمر، السيف المسنون اللماع، -ضمن رسالة الماجستير "جهود البقاعي في محاربة إلحاد الاتحادية والبدع العملية"- (ص867-868).

القلب، ممنوعًا من النطق بالحق"[1]، ويقول أبو حامد الغزالي رحمه الله: "أكثر الناس شكًّا عند الموت أهل الكلام"[2].

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ ٤٧﴾ [القمر: 47] قال: (يخبرنا تعالى عن المجرمين، أنهم في ضلال عن الحق وسعر، مما هم فيه من الشكوك، والاضطراب في الآراء، وهذا يشمل كل من اتصف بذلك من كافر، **ومبتدع** من سائر الفرق)اهـ[3].

ومن اطلع على تراجم أهل البدع والأهواء وأكابر شيوخهم، وجد مصداق قول هؤلاء العلماء، وتبين له أن القوم من أشد الناس حيرة واضطراباً في آخر حياتهم، كل ذلك من شؤم البدع المضِلّة التي هم عليها، فما أحسن كلام الإمام الطحاوي في وصف أحوال

([1]) التيمي، إسماعيل بن محمد، الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، تحقيق/ محمد بن ربيع المدخلي، الرياض (دار الراية، ط/ الثانية، عام 1999) (431/2).

([2]) انظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، جمع / عبد الرحمن بن قاسم، المدينة المنورة، (مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، عام 1416هـ،) (28/4).

([3]) ابن كثير، محمد بن إسماعيل، تفسير القرآن العظيم، القاهرة، (دار الحديث، ط/ الأولى، عام 1408هـ)، 269/4.

هؤلاء القوم حيث قال: "فيتذبذب بين الكفر والإيمان، والتصديق والتكذيب، والإقرار والإنكار، موسوساً تائهاً، شاكًّا، لا مؤمناً مُصدِّقاً، ولا جاحداً مُكذِّباً" [1].

وقد أورد الإمام ابن أبي العز الحنفي في شرح العقيدة الطحاوية[2] بعض اعترافات أكابر القوم في آخر حياتهم ببطلان ما هم عليه من البدع والكلام ما يدل على حيرتهم واضطرابهم في أمر دينهم، وفي ذلك عبرة للمعتبرين.

10- المبتدع تجوز غيبته كالفاسق تحذيراً للأمة.

الأصل في الغيبة محرَّم بالكتاب والسنة وإجماع الأمة[3]، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ١٢﴾ [الحجرات: 12]. وفي "الصحيح" أن النبي ρ قال: ((**أتدرون ما الغيبة**))؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال:

([1]) العقيدة الطحاوية مع شرحها، لابن أبي العز الحنفي، تحقيق/ جماعة من العلماء، بيروت، (المكتب الإسلامي، ط/ الثامنة، عام 1984م) (ص208)

([2]) المصدر السابق (ص208-209)

([3]) انظر: النووي، يحي بن شرف، الأذكار، تحقيق/ علي الشريحي، بيروت (مؤسسة الرسالة، ط/ الأولى، عام 1424هـ) (ص535).

((**ذكرك أخاك بما يكره**)) قيل: أريت إن كان في أخي ما أقول، قال: ((**إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته**))[1].

ولكن أن أهل العلم والتحقيق بينوا أن الغيبة تباح لمصالح شرعية، ومنها: تحذير الأمة من أهل الفسق والبدع، قال الإمام النووي رحمه الله في كتابه "رياض الصالحين": (باب ما يباح من الغيبة. اعلم أن الغيبة تباح لغرض صحيح شرعي، لا يمكن الوصول إليه إلا بها، وهو ستة أسبابٍ -ثم ذكرها- ومنها: تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم، وذلك من وجوه: منها: جرح المجروحين من الرواة والشهود، وذلك جائز بإجماع المسلمين، بل واجب للحاجة. وكذا من رأى متفقها **يتردد إلى مبتدع** أو فاسق يأخذ عنه العلم، وخاف أن يتضرر المتفقه بذلك. وغيرها. ومن تلك الأسباب: **أن يكون مجاهرًا بفسقه أو بدعته**)اهـ[2].

وعلى هذا جرى العمل عند السلف الصالح رحمهم الله، ولا يرون بأساً في غيبة أهل البدع تحذيرا للمسلمين من شرّهم وبدعهم، ولهذا قال الحافظ أبو بكر الإسماعيلي –

([1]) القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم (كتاب البر والصلة) (ح: 2589).

([2]) انظر: النووي، يحي بن شرف، رياض الصالحين، تحقيق/ شعيب الأرناؤوط، بيروت (مؤسسة الرسالة، ط/ الثالثة، عام 1422ه) (ص432-433). والأذكار، تحقيق/ علي الشربجي، بيروت (مؤسسة الرسالة، ط/ الأولى، عام 1424ه) (ص540-543).

وهو من أئمة الشافعية- في وصف اعتقاد أئمة الحديث: (ويرون كفَّ الأذى، وترك الغيبة إلا لمن أظهر البدعة، وهو يدعو إليها، فالقول فيه ليس بغيبة عندهم)اهـ[1].

وقد سئل الحافظ ابن الصلاح –رحمه الله-: هل تحوز غيبة المبتدع والمحدث المجرَّح بالكذب ابتداء وانتهاء، وكذلك غيبة الفاسق المتظاهر بفسقه؟ فأجاب رحمه الله بقوله: (تجوز غيبة المبتدع، بل ذكره بما هو عليه مطلقا غائبا وحاضرا، إذا كان المقصود التنبيه على حاله ليَحْذَروا -أي المسلمون-، على هذا مضى السلف الصالحون، أو من فعل ذلك منهم. ثم يجوز ذلك ابتداء يبتدئ به وإن لم يسأل، ويجوز عند جريان سبب من سؤال وغيره، وهكذا الحال في المحدث المتصف بما يسقط أهليته من كذب وغيره، فقد كان بعض الأئمة يطوف بالكعبة ويقول: فلان ضعيف، فلان كذا، ويرى ذلك من القربان، وكذلك غيبة الفاسق تجوز على وجه التنبيه لمن يجهل حاله سواء كان متظاهرا أو غير متظاهر...والذي تشرع غيبته ابتداء وغير ذلك من يكون بحيث يقتدي به من المبتدعة وغيرهم من أهل المعاصي. والله أعلم)اهـ[2].

([1]) الإسماعيلي، أبو بكر، أحمد بن إبراهيم، اعتقاد أهل السنة، تحقيق/ جمال عزون، الرياض (مكتبة دار ابن حزم، ط/ الأولى، عام 1999م) ص 59.

([2]) ابن الصلاح، فتاوى ابن الصلاح، تحقيق/ الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، حلب (دار الوعي، ط/ الأولى، سنة 1403هـ) (ص 298) رقم: (485).

11- بُغض المبتدعة للسنة وكراهتهم لأهلها.

ومن سوء مغبة الابتداع: بغض المبتدعة للسنة وكراهتهم لحملتها والداعين إليها، حتى رموهم بتهم كاذبة، ولقبوهم بألقاب شنيعة، بل صار هذا من علاماتهم البارزة، وآياتهم الظاهرة، حتى قال الحافظ أبو عبد الله الحاكم: "وعلى هذا عهدنا في أسفارنا وأوطاننا، كل من ينسب إلى نوع الإلحاد والبدع لا ينظر إلى الطائفة المنصورة إلا بعين الحقارة، ويسميها الحشوية"[1].

وقال الإمام أبو عثمان الصابوني الشافعي في كتابه (عقيدة السلف وأصحاب الحديث): (وعلامة البدع على أهلها ظاهرة بادية، وأظهر آياتهم وعلاماتهم: شدة معاداتهم لحملة أخبار النبي ρ، واحتقارهم لهم، وتسميتهم إياهم حشوية، وجهلة، وظاهرية، ومشبهة، اعتقادا منهم في أخبار رسول الله ρ أنها بمعزل عن العلم، وأن العلم ما يلقيه الشيطان إليهم، من نتائج عقولهم الفاسدة، ووساوس صدورهم المظلمة، وهواجس قلوبهم الخالية عن الخير، العاطلة، وحججهم بل شبههم الداحضة الباطلة، ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ٢٣﴾ [محمد: 23] ﴿ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ ﴾ [الحج: 18].

---

[1] الحاكم، محمد بن عبد الله، معرفة علوم الحديث، تحقيق/ السيد معظم حسين، بيروت (دار الكتب العلمية، ط/ الثانية، عام 1977ه) ص 35.

ثم روى رحمه الله بسنده مجموعة من الآثار السلفية، منها: عن الحافظ أحمد بن سنان القطان قال: "ليس في الدنيا متبدعٌ إلا وهو يبغض أهل الحديث، وإذا ابتدع الرجل نزع حلاوة الحديث من قلبه"[1]. وروى عن أبي نصر محمد بن سلام الفقيه قال: "ليس شيء أثقل على أهل الإلحاد، ولا أبغض إليه من سماع الحديث وروايته بإسناد5"[2]. وروى أيضاً عن ابن أبي حاتم قال: سمعت أبي يقول: (علامة أهل البدع: الوقيعة في أهل الأثر. وعلامة الزنادقة: تسمية أهل الأثر حشوية، يريدون بذلك إبطال الآثار. وعلامة القدرية: تسميتهم أهل السنة مجبرة. وعلامة الجهمية: تسميتهم أهل السنة مشبهة. وعلامة الرافضة: تسميتهم أهل الأثر نابتة وناصبة". قلت: وكل ذلك عصبية، ولا يلحق أهل السنة إلا اسم واحد، وهو أصحاب الحديث)[3]. قلت –أي: الإمام الصابوني-: أنا رأيت أهل البدع في هذه الأسماء التي لقبوا بها أهل السنة سلكوا معهم مسلك المشركين مع رسول الله ρ، فإنهم اقتسموا القول فيه: فسماه بعضهم ساحرًا، وبعضهم كاهنًا، وبعضهم شاعراً، وبعضهم مجنوناً، وبعضهم مفتوناً، وبعضهم مفترياً مختلقاً كذاباً، ولم يكن إلا رسولاً مصطفى نبيًّا، قال الله عز وجل: ﴿انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا

(1) المصدر السابق.

(2) رواه الحاكم محمد بن عبد الله، معرفة علوم الحديث، تحقيق/ السيد معظم حسين، بيروت (دار الكتب العلمية، ط/ الثانية، عام 1977ه) (ص35)

(3) اللالكائي، هبة الله بن الحسن، شرح أصول اعتقاد أهل السنة، تحقيق/ الغامدي، السعودية، دار طيبة، ط/8، عام 2003م (200/2) (رقم: 321).

يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا٤٨﴾ [الإسراء: 48]. كذلك المبتدعة –خذلهم الله- اقتسموا القول في حملة أخباره، ونقلة آثاره، ورواة أحاديثه، المقتدين بسنته، فسماهم بعضهم حشوية، وبعضم مشبهة، وبعضهم نابتة، وبعضهم ناصبة، وبعضهم جبرية. وأصحاب الحديث عِصْمَة من هذه المعائب بريئة، نقية زكية تقية، وليسوا إلا أهل السنة المُضية، والسيرة المرضية، والسبل السوية، والحجج البالغة القوية، قد وفقهم الله -جلَّ جلاله- لاتباع كتابه، ووحيه، وخطابه، والاقتداء برسوله ρ في أخباره، التي أمر فيها أمته بالمعروف من القول والعمل، وزجرهم فيها عن المنكر منها، وأعانهم على التمسك بسيرته، والاهتداء بملازمة سنته، وشرح صدورهم لمحبته، ومحبة أئمة شريعته، وعلماء أمته، ومن أحب قوماً فهو منهم يوم القيامة بحكم قول رسول الله ρ: **((المرء مع من أحبَّ))**[1])انتهى كلام الإمام الصابوني –رحمه الله- [2].

12- المبتدع يحمل وزره ووزر من تبعه إلى يوم القيامة.

([1]) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، (كتاب الأدب، باب علامة الحب في الله) (مع الفتح557/10) (ح:6168، 6169، 6170) والقشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم (كتاب البر والصلة) (ح: 2640).

([2]) الصابوني، إسماعيل بن عبد الرحمن، عقيدة السلف وأصحاب الحديث، تحقيق/ ناصر الجديع، الرياض (دار العاصمة، ط/الثانية، عام 1419هـ) ص 299-306.

قال الله تعالى: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيُسْأَلُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ١٣﴾ [العنكبوت: 13] ، قال الإمام العز بن عبد السلام في تفسير هذه الآية: (أي: أعوان الظلمة، **أو المبتدعة** إذا اتبعوا على بدعهم، أو محدثو السنن الجائرة إذا عمل بها بعدهم)اهـ[1].

وقال ابن كثير رحمه الله: (قوله تعالى: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ ﴾ إخبار عن الدعاة إلى الكفر والضلالة، أنهم يحملون يوم القيامة أوزار أنفسهم، وأوزارا أخر بسبب ما أضلُّوا من الناس، من غير أن ينقص من أوزار أولئك شيئًا، كما قال تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [النحل: 25] وفي الصحيح: **((من دعا إلى هدى، كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه إلى يوم القيامة، من غير أن ينقص من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة، كان عليه من الإثم مثل آثام من اتبعه إلى يوم القيامة، من غير أن ينقص من آثامهم شيئا))**[2]. وفي الصحيح:

([1]) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن، بيروت، (دار ابن حزم، ط/ الأولى، عام 1422هـ) ص 411.

([2]) القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، (كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة...) (ح:2674).

((ما قتلت نفس ظلمًا إلا كان على ابن آدم الأول كفلٌ من دمها، لأنه أول من سنَّ القتل))[1]**)اه**[2].

وفي هذين الحديثين وما شابههما من الأحاديث تحذير شديد من البدعة وسنِّ الأمور السيئة في الدين، وبيان خطورة ذلك، بحيث يكون على المبتدع إثم مضاعف، إثم على ابتداعه، وإماتته للسنة، وإثم من اتبعه من بعده على ذلك إلى يوم القيامة. قال الحافظ ابن حجر - مبينًا خطورة الابتداع ووجه التحذير منه من الأحاديث المتقدمة-: (ووجه التحذير أن الذي يحدث البدعة قد يتهاون بها لخفة أمرها في أول الأمر، ولا يشعر بما يترتب عليها من المفسدة، وهو أن يلحقه إثم من عمل بها من بعده، ولو لم يكن هو عمل بها، بل لكونه كان الأصل في إحداثها)اه[3].

13- المبتدِع ملعون.

([1]) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري (كتاب الاعتصام، باب إثم من دعا إلى ضلالة أو سنَّ سنة سيئة (مع الفتح 302/13) (ح:7321).

([2]) ابن كثير، محمد ابن إسماعيل ، تفسير القرآن العظيم، القاهرة، (دار الحديث، ط/ الأولى، عام 1408ه) (392/3) وانظر أيضا: (547/2).

([3]) ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار المعرفة (302/13).

عن علي τ -في حديث حرمة المدينة – مرفوعًا: «**من أحدث فيها حدثًا، أو آوى مُحدثًا، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلاً**»[1].

هذا الحديث -وإن قيّد بالمدينة- إلا أنه يشمل كل من أحدث البدعة في الدين سواء كان في المدينة أم في غيرها من البقاع، ولهذا أورده الإمام البخاري في كتاب الاعتصام من صحيحه، تحت باب: (ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع)[2].

يقول الحافظ ابن حجر في شرحه لهذا الحديث: (والغرض بإيراد الحديث هنا لعن من أحدث حدثا، فإنه وإن قيدت في الخبر بالمدينة، فالحكم عام فيها وفي غيرها، إذا كان من متعلقات الدين)اهـ[3].

وإنما خُصَّت المدينة بالذكر لشرفها لكونها مهبط الوحي وموطن الرسول عليه الصلاة والسلام، ومنها انتشر الدين في أقطار الأرض، فكان لها بذلك مزيد فضل على غيرها،

([1]) البخاري ، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري ، (مع الفتح275/13، و281) (ح:7300، 7306) والقشيري، مسلم بن الحجاج، صحيحه، كتاب الحج (ح: 1366).

([2]) البخاري ، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري (مع فتح الباري شرح البخاري) بيروت، دار المعرفة (275/13).

([3]) ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار المعرفة (279/13).

وقيل: السرُّ في تخصيص المدينة بالذكر أنها كانت إذ ذاك موطن النبي ρ، ثم صارت موضع الخلفاء الراشدين من بعده[1]، والله أعلم.

14- عدم قبول شهادة المبتدع الداعية.

من مفاسد البدعة، أنها تكون سببا لعدم قبول شهادة صاحبها الداعية إليها، يقول الإمام النووي رحمه الله: "قال العلماء من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول: المبتدع الذي يكفَّر ببدعته لا تقبل روايته بالاتفاق؛ وأما الذي لا يكفر بها فاختلفوا في روايته، فمنهم من ردها مطلقا لفسقه ولا ينفعه التأويل، ومنهم من قبلها مطلقًا إذا لم يكن ممن يستحلُّ الكذب في نصرة مذهبه، أو لأهل مذهبه، سواء كان داعية إلى بدعته، أو غير داعية، وهذا محكي عن إمامنا الشافعي -رحمه الله- لقوله: "أقبل شهادة أهل الأهواء إلا

(1) انظر: المصدر السابق (13/281-282).

الخطابية[1] من الرافضة"[2] لكونهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم[3]. ومنهم من قال: تقبل إذا لم يكن داعية إلى بدعته، ولا تقبل إذا كان داعية، **وهذا مذهب كثيرين أو الأكثر من العلماء، وهو الأعدل الصحيح**. وقال بعض أصحاب الشافعي -رحمه الله-: اختلف أصحاب الشافعي في غير الداعية، واتفقوا على **عدم قبول الداعية**. وقال أبو حاتم بن حبان : "لا يجوز الاحتجاج بالداعية عند أئمتنا قاطبة، لا خلاف بينهم في ذلك، وأما المذهب الأول فضعيف جدا، ففي الصحيحين وغيرهما من كتب أئمة الحديث الاحتجاج بكثيرين من المبتدعة غير الدعاة، ولم يزل السلف والخلف على قبول الرواية منهم، والاحتجاج بها، والسماع منهم، وإسماعهم من غير إنكار منهم، والله اعلم)اهـ[4].

---

[1] هم أتباع أبي الخطاب الأسدي، يقولون أن الإمامة كانت في أولاد علي إلى أن انتهت إلى جعفر الصادق، وهم يرون شهادة الزور لموافقيهم على مخالفيهم، وكان أبو الخطاب يزعم أولا أن الأئمة أنبياء، وأن جعفرا إلهاً، فلما بلغ ذلك جعفرا لعنه وطرده، ثم ادّعى أبو الخطاب الإلهية لنفسه، خرج على والي الكوفة أيام المنصور، فبعث المنصور إليه بعيسى بن موسى في جيش كثيف فأسروه فصلب في كناسة الكوفة، وبعد ذلك افترق أتباعه إلى خمس فرق: المعمرية، والبزيغية، والعميرية، والمفضلية، والخطابية المطلقة. انظر: البغدادي، عبد القاهر بن طاهر، الفرق بين الفرق، اعتنى به: الشيخ إبراهيم رمضان، بيروت، دار المعرفة، ط/ الأولى (ص223-225).

[2] انظر: البيهقي، أحمد بن الحسين، مناقب الشافعي، تحقيق/ السيد أحمد صقر، القاهرة، (مكتبة دار التراث القاهرة، ط/ الأولى، عام 1391ه)

(3) انظر: البغدادي، عبد القاهر بن طاهر، الفرق بين الفرق، اعتنى به: الشيخ إبراهيم رمضان، بيروت (دار المعرفة ط/ الأولى، عام 1415ه)، (ص223) والنووي، يحي بن شرف، المنهج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج 160/7.

(4) النووي، يحي بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيروت، دار أحياء التراث العربي، عام 1392ه 1/60-61.

وقال الحافظ الذهبي في جوابه عن استشكال بعض الناس توثيق بعض الأئمة بعضَ الرواة الغالين في التشيُّع، وحدُّ الثقة العدالة والإتقان، فكيف يكون عدلاً من هو صاحب بدعة، فقال رحمه الله: (وجوابه: أن البدعة على ضربين: فبدعة صغرى، كغلو التشيع، أو كالتشيع بلا غلوٍ ولا تَحرُّفٍ؛ فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق، فلو رُدَّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بينة.

ثم بدعة كبرى، كالرفض الكامل والغلو فيه، والحطِّ على أبي بكر وعمر -رضي الله عنهما- ، والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتجّ بهم ولا كرامة. وأيضا فما أستحضر الآن في هذا الضرب رجلاً صادقًا، ولا مأمونًا، بل الكذب شعارهم، والتقية والنفاق دثارهم، فكيف يقبل نقل من هذا حاله! حاشا وكلا. فالشيعي الغالي في زمان السلف وعرفهم هو من تكلَّم في عثمان، والزبير، وطلحة، ومعاوية، وطائفة ممن حارب عليًّا τ، وتعرّض لسبّهم. والغالي في زماننا وعرفنا هو الذي يكفر هؤلاء السادة، ويتبرأ من الشيخين أيضًا، فهذا ضالٌّ مُعْثَر[1])اهـ[2].

([1]) أي: هالك ومُتعس، يقال: أعثره الله: أتعسه. انظر: مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط (مادة: عثر) و(تعس).

([2]) الذهبي، أحمد بن عثمان، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق/ علي بن محمد معوض، بيروت، دار الكتب العلمية- ط/ الأولى، عام 1995م) (1/118-119)

15- صاحب البدعة لا يَرِدُ الحوض يوم القيامة.

ثبت في "الصحيحين" أن النبي ρ قال: «**أنا فَرَطُكم على الحوض، وليُرفعنَّ رجالٌ منكم ثم ليُختلجنَّ دوني**[1]**، فأقول: يا رب! أصحابي؟، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك**»[2]. وفي رواية: «**إنك لا تدري ما بدَّلوا بعدك، فأقول: سُحقًا سُحْقًا لمن بدَّل بعدي**»[3].

قال الإمام النووي رحمه الله في شرح هذا الحديث: (هذا مما اختلف العلماء في المراد به على أقوال:

أحدها: أن المراد به المنافقون والمرتدُّون، فيجوز أن يحشروا بالغرَّة والتحجيل، فيناديهم النبي ρ للسيما التي عليهم، فيقال: ليس هؤلاء مما وعدت بهم، أن هؤلاء بدَّلوا بعدك، أى: لم يموتوا على ما ظهر من إسلامهم.

([1]) أي: ينزعون أو يجذبون مني. انظر : ابن حجر، أحمد بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري 469/11.

([2]) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري (كتاب الرقاق، باب في الحوض) (مع الفتح463/11) (ح:6576) والقشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، (كتاب الفضائل) (ح: 2297).

([3]) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري (كتاب الرقاق، باب في الحوض) (مع الفتح 464/11) (ح:6582) و والقشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم (ح:2304).

والثاني: أن المراد من كان في زمن النبي ρ ثم ارتدَّ بعده، فيناديهم النبي ρ، وإن لم يكن عليهم سيما الوضوء، لما كان يعرفه ρ في حياته من إسلامهم، فيقال ارتدُّوا بعدك.

والثالث: أن المراد به أصحاب المعاصي والكبائر الذين ماتوا على التوحيد، **وأصحاب البدع الذين لم يخرجوا ببدعتهم عن الإسلام**، وعلى هذا القول لا يقطع لهؤلاء الذين يذادون بالنار، بل يجوز أن يذادوا عقوبة لهم ثم يرحمهم الله I، فيدخلهم الجنة بغير عذاب؛ قال أصحاب هذا القول: ولا يمتنع أن يكون لهم غرة وتحجيل، ويحتمل أن يكون كانوا في زمن النبي ρ وبعده، لكن عرفهم بالسيما. وقال الإمام الحافظ أبو عمرو بن عبد البر: "كل من أحدث في الدين فهو من المطرودين عن الحوض، كالخوارج، والروافض، وسائر أصحاب الأهواء، قال: وكذلك الظلمة المسرفون في الجور، وطمس الحق، والمعلنون بالكبائر، قال: وكل هؤلاء يخاف عليهم أن يكونوا ممن عنوا بهذا الخبر"[1]، والله أعلم)اهـ[2].

([1]) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق/ مصطفى أحمد العلوي، المغرب، (وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية) 262/20.

([2]) النووي، يحي بن شرف، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيروت، داء إحياء التراث العربي، 136/3-137.

ونقل الحافظ ابن حجر عن الداودي قوله: (لا يمتنع دخول أصحاب الكبائر والبدع في ذلك)اهـ[1].

هذه بعض مضار الابتداع ومفاسده في الدين وبعض آثارها السيئة وعواقبها الوخيمة العائدة على صاحب البدعة في الدنيا والآخرة، وإلا ففي البدع مفاسد كثيرة لا يمكن حصرها ولا تعدادها، لأنها –كما تقدَّمت- أصل كل شرٍّ وبلاء. "فالحاصل: أن ما جاء على خلاف ما أحكمته الشريعة المطهَّرة فمفاسده عديدة لا تنحصر"[2].

رابعا : الخاتمة

ومما تقدم بيانه يمكن استخلاص الفوائد المستفادة من البحث في النقاط التالية : 1) أن البدعة كلها ضلالة ليس منها حسنة، 2) وجوب الحذر من البدعة كلها، وذلك لما يترتب عليها من مفاسد عظيمة على الدين وصاحبها، 3) البدعة أصل كل بلاء وفتنة وشر، وهي بريد الكفر، 4) مخالفة الرسول صلى الله عليه وسلم تكون بأمرين: باتباع الشهوات والشبهات، 5) ليس هناك ذنب -بعد الشرك- أخطر للمرء في دينه ونفسه من اتباع الهوى والبدعة، 6) مفاسد البدعة كثيرة منها: الابتداع استدراك على الله ورسوله

(1) ابن حجر، أحمد بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار المعرفة 385/11.
(2) ابن الحاج، محمد بن محمد الفاسي، المدخل، دار الفكر (253/2)

صلى الله عليه وسلم، وأنه قول على الله بلا علم، وهو سبب للخسارة في الدنيا والآخرة، وأنه إماتة للسنة وإقصاءٌ لها، وأنه سبب لغضب الله والذلّ والخزي في الدنيا والآخرة، والبدعة سبب للفرقة والاختلاف والتباغض، وهي أشدُّ ضررًا من المعصية، وأن صاحبها قلَّما يوفَّق للتوبة، وعمل صاحب البدعة غير مقبول، بل مردود عليه، والمبتدع يفوته خير كثير، وأنه تجوز غيبته كالفاسق تحذيراً للأمة، وأن البدعة تجرُّ إلى ما هو أسوأ منها، وهي تُورث الشكَّ والحيرة، وأهل البدعة يبغضون السنة ويكرهون أهلها، وليس في الدنيا شيء أبغض إليهم من السنة وأهلها، والمبتدع يحمل وزره ووزر من تبعه إلى يوم القيامة. وأنه ملعون، يلعنه الله والملائكة والناس أجمعين، وعدم قبول شهادة المبتدع الداعية، وأن صاحب البدعة لا يَرِدُ حوض النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة.

المراجع

أحمد بن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، اعتنى به: د. محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي بيروت، ط/ الأولى 1422هـ

ابن منظور، **لسان العرب**، دار صادر.

ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، للحافظ ابن كثير (ت774هـ)، دار الحديث القاهرة، ط/ الأولى، عام 1408هـ

القشيري، مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم)** تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت

أبو عبيد، القاسم بن سلام، **غريب الحديث**، طبع بإعانة وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية تحت مراقبة الدكتور محمد عبد المعيد خان، أستاذ آداب اللغة العربية بالجامعة العثمانية، الطبعة الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند سنة 1384 هـ / 1964 م

أبو شامة، عبد الرحمن بن إسماعيل، **الباعث على إنكار البدع والحوادث**، تحقيق/ مشهور حسن سلمان، دار الراية للنشر والتوزيع، ط/ الأولى، عام 1410هـ

البيهقي، **مناقب الشافعي**، تحقيق/ السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث القاهرة، ط/ الأولى، عام 1391هـ

ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، دار المعرفة، بيروت.

الخطابي، أبو سليمان، **معالم السنن**، المكتبة العلمية بيروت، ط/ الثانية، عام 1401هـ

البخاري، محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري (الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه)** ترقيم/ محمد فؤاد عبد الباقي، ط/ المطبعة السلفية.

قوام السنة، أبو القاسم، إسماعيل بن محمد، الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، تحقيق/ محمد بن ربيع المدخلي (دار الراية الرياض، ط/ الثانية، عام 1999)

السجستاني، سليمان بن الأشعث، **سنن أبي داود**، إعداد وتعليق/ عزت عبيد الدعاس وعادل السيد، دار الحديث حمص سورية، ط/ الأولى، سنة 1394هـ

آل بوطامي، **تحذير المسلمين عن الابتداع والبدع في الدين**، طبع بمطابع علي بن علي – الدوحة، قطر.

السبكي، عبد الوهاب بن علي، **طبقات الشافعية الكبرى**، تحقيق/ محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو.

الذهبي، شمس الدين، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء تحقيق/ شعيب الأرناؤوط (مؤسسة الرسالة بيروت، ط/ التاسعة، عام 1413هـ)

----------، جزء في التمسك بالسنن، تحقيق/ جمال عزون، (مكتبة المعارف الرياض، ط/ الأولى، عام 1424هـ)

----------، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق/ علي بن محمد معوض، (دار الكتب العلمية- بيروت، ط/ الأولى، عام 1995م)

ابن بطة، عبد الله بن محمد العكبري، **الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة**، تحقيق/ رضا بن نعسان معطي وآخرون، دار الراية للنشر والتوزيع، ط/ الثانية، سنة 1415هـ

اللالكائي، هبة الله بن الحسن، **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**، تحقيق/ الدكتور أحمد بن سعد الغامدي، دار طيبة، الرياض، ط/ الثانية، سنة 1415هـ

الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر، **المنثور في القواعد**، تحقيق/ تيسير فائق أحمد محمود، وزارة الأوقات والشؤون الإسلامية، الكويت، ط/ الثانية، سنة 1405هـ

النووي، أبو زكريا، يحي بن شرف، **المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، دار الريان للتراث، القاهرة، ط/الأولى، عام 1407هـ

----------، **الأذكار**، تحقيق/ علي الشريجي، (مؤسسة الرسالة بيروت، ط/ الأولى، عام 1424هـ)

----------، **رياض الصالحين**، تحقيق/ شعيب الأرناؤوط (مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/ الثالثة، عام 1422هـ)

----------، شرح متن الأربعين النووية، (مكتبة دار الفتح – دمشق، ط/ الرابعة. عام 1984)

المناوي، عبد الرؤوف بن تارج العارفين، **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

ابن أبي العز الحنفي، **شرح العقيدة الطحاوية**، تحقيق/ عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت.

الطحاوي، العقيدة الطحاوية مع شرحها، تحقيق/ جماعة من العلماء، (المكتب الإسلامي، بيروت، ط/ الثامنة، عام 1984م)

الألباني، محمد ناصر الدين، **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من حكمها وفوائدها**، مكتبة المعارف، الرياض.

ابن الأثير، المبارك بن محمد بن الشيباني الجزري، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م

الميداني، أحمد بن محمد، **مجمع الأمثال**، تحقيق/ محي الدين عبد الحميد، دار المعرفة – بيروت.

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق/ مصطفى أحمد العلوي، (وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب)

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق/ طه عبد الرؤوف، (دار الجيل – بيروت، ط/ الأولى، عام 1973م)

البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن، **نظم الدرر في تناسب الآيات والسور**، (دار الكتاب الإسلامي، القاهرة)

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، **مجموع الفتاوى**، جمع / عبد الرحمن بن قاسم (مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، عام 1416هـ،)

----------، **الاستقامة**، تحقيق/ محمد رشاد سالم (ط/ الثانية، عام 1409ه)

----------، **اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم**، تحقيق/ ناصر بن عبد الكريم العقل (دار العاصمة الرياض، ط/ السادسة عام 1419ه)

ابن جرير الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن**، تحقيق/ أحمد شاكر، (مؤسسة الرسالة بيروت، ط/ الأولى، عام 1420ه)

ابن رجب، **الحكم الجديرة بالإذاعة**، (ضمن مجموع رسائله)

العباد، عبد المحسن البدر، **فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين**، (مطبوع ضمن مجموع كتبه ورسائله)

السمعاني، أبو المظهر، **الانتصار لأصحاب الحديث**، جمع فصوله الدكتور/ محمد بن حسين الجيزاني (مكتبة أضواء المنار، المدينة المنورة، ط/ الأولى، عام 1417هـ)

ابن الصلاح، **فتاوى ابن الصلاح**، تحقيق/ الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، (دار الوعي، حلب، ط/ الأولى، سنة 1403هـ)

ابن هشام، عبد الملك بن هشام، **السيرة النبوية**، تحقيق/ طه عبد الرؤوف سعد، (شركة الطباعة الفنية المتحدة)

الإسماعيلي، أبو بكر، أحمد بن إبراهيم، **اعتقاد أهل السنة**، تحقيق/ جمال عزون (مكتبة دار ابن حزم، الرياض، ط/ الأولى، عام 1999م)

الحاكم، **معرفة علوم الحديث**، تحقيق/ السيد معظم حسين، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط/ الثانية، عام 1977هـ)

الصابوني، **عقيدة السلف وأصحاب الحديث**، تحقيق/ ناصر بن عبد الرحمن الجديع، (دار العاصمة، الرياض، ط/الثانية، عام 1419هـ)

العز بن عبد السلام، **تفسير القرآن**، (دار ابن حزم بيروت، ط/ الأولى، عام 1422هـ)

----------، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة، عام 1414هـ،

العقيل، محمد بن عبد الوهاب، **منهج الإمام الشافعي في إثبات العقيدة** (أضواء السلف، ط/ الأولى، عام 1416هـ)

البغدادي، عبد القاهر بن طاهر، **الفرق بين الفرق**، اعتنى به: الشيخ إبراهيم رمضان، (دار المعرفة بيروت، ط/ الأولى، عام 1415هـ)

ابن الحاج، أبو عبد الله، محمد بن محمد الفاسي المالكي، المدخل، دار الفكر.